

Distr.  
GENERAL

A/51/684/Add.1  
2 April 1997  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ١٢٣ (أ) و (ب) من جدول الأعمال

### تمويل قوات الأمم المتحدة لحفظ السلام في الشرق الأوسط

قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

إضافة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأداء لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/51/405/Add.1)، والميزانية المقترحة للقوة لفترة الـ ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (A/51/405/Add.2). كما نظرت اللجنة في تقرير الأداء لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان عن الفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ (A/51/535/Add.1)، والميزانية المقترحة للقوة لفترة الـ ١٢ شهرا الممتدة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ (A/51/535/Add.2). واجتمعت اللجنة خلال نظرها في التقريرين المذكورين مع ممثلي الأمين العام ومع كبير الموظفين الإداريين في كل من البعثتين، وقد زودوها بمزيد من المعلومات في هذا الشأن.

### أولا - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

٢ - أنشأ مجلس الأمن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك بقراره ٣٥٠ (١٩٧٤) المؤرخ ٣١ أيار/مايو ١٩٧٤ لتشرف على وقف إطلاق النار الذي دعا إليه المجلس واتفق فض الاشتباك المبرم بين القوات الإسرائيلية والسورية لفترة أولية مدتها ستة أشهر. ثم مدد المجلس منذ ذلك الحين ولايتها وعدلها بقرارات لاحقة كان آخرها القرار ١٠٨١ (١٩٩٦) المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ الذي مدد المجلس بموجبه ولاية القوة حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧.

٣ - وكما توضح الفقرة ١٤ من تقرير الأمين العام (A/51/405/Add.2)، بلغ مجموع الموارد المتاحة للقوة منذ إنشائها حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧ مبلغاً إجمالياً قدره ١٦٤,٩ مليون دولار. ويقدر إجمالي النفقات بمبلغ ١٤٣,٤ مليون دولار. وبلغ مجموع الأنصبة المقررة الموزعة بين الدول الأعضاء ١٢٦,٥ مليون دولار فيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة للطوارئ منذ إنشائها حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧.

٤ - ولدى الاستعلام، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مجموع الاشتراكات الواردة حتى نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ بلغ ١٠٦٦ مليون دولار، مما خلف عجزاً قدره ٦٠,٤ مليون دولار. ووصلت الأرصدة النقدية حتى ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٧ إلى مبلغ ٤٢,١ مليون دولار. وأفيدت اللجنة بأنه قد تم التسديد للبلدان المساهمة بقوات حتى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦، بيد أنه لا يزال هناك مبلغ مستحق قدره ٨,٨ مليون دولار عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧. على أن الأمانة العامة أضافت أنها تعتزم استكمال السداد حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، وذلك بتسديد دفعة أخرى خلال آذار/مارس ١٩٩٧ إلى المساهمين بقوات.

#### تقرير الأداء عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

٥ - يشتمل تقرير الأمين العام (A/51/405/Add.1) على معلومات بشأن الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. ويوجز التقرير أيضاً الإجراء الذي يتعين على الجمعية العامة أن تتخذه في دورتها الحادية والخمسين فيما يتصل بتمويل القوة.

٦ - بيد أن اللجنة الاستشارية تلاحظ أن شكل تقرير الأداء مختلف عن سائر التقارير التي نظر فيها خلال الدورة الحالية. وترى اللجنة وجوب توحيد شكل وثائق الميزانية وتقارير الأداء، مما يوفر مزيداً من الاتساق في عرضها، ويسهل عمل الجمعية العامة فيما يتعلق بدراسة هذه الوثائق والتقارير واتخاذ المقررات المتصلة بتمويل عمليات وبعثات حفظ السلام.

٧ - وعلاوة على ذلك، ينبغي للأمانة العامة أن تتطرق إلى نوعية المعلومات المقدمة. فالتفسيرات أو التبريرات المتعلقة بزيادة أو نقصان النفقات والمقدمة في تقرير الأداء لكل من قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، تتسم بالقصور. وفضلاً عن ذلك، إن المعلومات، رغم توافرها أحياناً، ليست معروضة باستمرار على نحو كامل أو متسق. وهذا يؤدي إلى صرف الوقت بلا داع في محاولة الحصول من الأمانة العامة على مزيد من المعلومات والإيضاحات.

٨ - وتبين الفقرة ٥ من تقرير الأداء (A/51/405/Add.1) أن مجموع الموارد المتاحة لقوة المراقبة لكامل الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ يصل إلى مبلغ إجماليه ١٨ ٧٥٣ ٠٠٠ دولار (صافيه ١٨ ٢٢١ ٠٠٠ دولار). ويبلغ إجمالي النفقات ١٧ ٦٢٣ ٧٠٠ دولار (صافيه ٣٠٠ ١٧ ١٥٤ دولار). مما يسفر عن رصيد غير مثقل في فترة الإبلاغ يبلغ إجماليه ٣٠٠ ١٢٩ ١ دولار (صافيه ٧٠٠ ١٠ ٦٦ دولار).  
٩ - وبالإضافة إلى الوفورات التي يبلغ إجماليها ٣٠٠ ١٢٩ ١ دولار (صافيه ٧٠٠ ١٠ ٦٦ دولار). يبين المرفق الأول للتقرير وجود التزامات غير مصفاة لهذه الفترة مجموعها ٢٠٣ ٤٠٣ ٨ دولار. ولدى الاستعلام، أحيطت اللجنة علما بأن هذه الالتزامات قد خفضت، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، إلى ٤٠٤٨ ٩٠٠ دولار يتصل مبلغ ٣,٣ مليون دولار منها بتكاليف الأفراد العسكريين. وتلاحظ اللجنة أن البيانات المالية التي راجعها للقوة مجلس مراجعي الحسابات عن فترتي السنتين المنتهيتين في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ تكشف عن وجود التزامات غير مصفاة بمبلغ ١٣ ٩٨٣ ٠٠٠ دولار ومبلغ ١٨ ٩٤٧ ٠٠٠ دولار، على التوالي<sup>(١)</sup>. ويتصل القدر الأكبر من هذه الالتزامات بالتكاليف العسكرية. وتدل التجربة على أن ما بين ١٠ و ٢٠ في المائة من هذه الالتزامات لا يتم قط تصفيتها في معظم الحالات. وترى اللجنة أن وسائل تحديد الالتزام بالموارد بحاجة إلى تحسين، بغية تفاذي الاحتفاظ بأموال زائدة قد لا تكون مطلوبة. وعلاوة على ذلك، ينبغي، حال الالتزام بالأموال، الاضطلاع بعمليات رصد واستعراض دورية لتأكيد سلامة هذه الالتزامات.

١٠ - وتشتمل الوفورات تحت بند تكاليف الأفراد العسكريين (انظر A/51/405/Add.1) على مبلغ ٢٢٩ ٠٠٠ دولار تحت بند نشر القوات وتناوبها وإعادتها إلى الوطن ويرجع الفضل في ذلك إلى الحصول على أسعار مؤقتة فيما يتعلق بخدمات الطائرات التجارية والمقدمة من الحكومات. ولدى السؤال، أعلمت اللجنة، فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في الجدول ١ بالمرفق الثاني لذلك التقرير، إنه قد تم اعتماد مبلغ في الميزانية لعمليتي تناوب لأحد المساهمين، إلا أنه لم تحدث سوى عملية واحدة فقط خلال فترة الإبلاغ، مما يفسر معظم الوفورات المتحققة في بند الميزانية هذا (٢١٦ ٢٠٠ دولار).

١١ - وتلاحظ اللجنة أنه قد تم الالتزام بالكامل بالاعتماد المخصص لتعويضات الوفاة والعجز بمبلغ ١٧٥ ٠٠٠ دولار لتغطية المطالبات المحتملة. وأحيطت اللجنة علما في هذا الصدد بأنه منذ إنشاء القوة بلغ ما سجل من خسائر في الأفراد ٦٢ (٣٥ قتلى و ٢٧ جرحى). وقد سدد حتى الآن مبلغ ٦٥٥ ٣٤٥ ١ دولارا، وما زال هناك مبلغ ٢ ١١٨ ٣٨٠ دولارا لم يسدد بعد، انتظارا للتثبيت من تلك المطالبات.

١٢ - ويبين البند ٢ من الميزانية، وهو تكاليف الموظفين المدنيين، وجود وفورات بمبلغ ٤٤١ ٩٠٠ دولار، تعزى إلى الشواغر الناشئة خلال هذه الفترة، وإلى شغل بعض الوظائف المحلية بصفة مؤقتة بموظفين ذوي رتب أدنى. وتشير اللجنة أيضا إلى أن تلك الوفورات قابلها جزئيا إنفاق زائد قدره ٤٢ ٥٠٠ دولار تحت بند العمل الإضافي. واستعلمت اللجنة عن السياسة الإدارية المتبعة. وتقضي السياسة المتبعة عند العمل لوقت إضافي بإعطاء إجازات تعويضية للإبقاء على التكاليف ذات الصلة عند أدنى حد ممكن. ولكن في الظروف التي تبررها مقتضيات الخدمة، تحال المسألة إلى المقر من أجل السداد نقدا. ويتصل الوقت

(١) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة. الدورة الحادية والخمسون، الملحق رقم ٥ (A/51/5)، المجلد الثاني، البيان الرابع والعشرون.

الإضافي المعني، كما أشير في الفقرة ٧ من الملحق الثاني للتقرير، بنقل مقر القوة وعنصرها المدني إلى مخيم الفوار في النصف الأول من عام ١٩٩٤.

١٣ - وتلاحظ اللجنة تحقيق وفورات بمبلغ ٢٠٠ ١٠٦ دولار تحت بندي لوزم الصيانة والتشييد/المباني الجاهزة، بسبب إلغاء عدد كبير من مشاريع التشييد والتجديد. ولدى السؤال، أبلغت اللجنة بأن إلغاء تلك المشاريع يرجع إلى ما حدث من تأخيرات في عملية الشراء. وتلاحظ اللجنة أيضا أن الوفورات المتحققة تحت بندي معدات تجهيز البيانات والمولدات التي بلغ مجموعها ٧٧ ٩٠٠ دولار كانت نتيجة للتأخيرات التي حدثت في تجهيز الطلبات قبل انتهاء الولاية. بيد أن اللجنة تلاحظ أن الإذن المتعلق بتلك الفترة قد أعطي قبل بداية كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، ومن ثم فهي لا تفهم كيف تعذر البدء في عملية الشراء قبل نهاية مدة الولاية.

١٤ - واستفسرت اللجنة عن النتائج التي تم التوصل إليها فيما يتعلق بالادعاءات المتصلة بالتهريب والتدخل في عملية اتخاذ القرار في لجنة العقود المحلية، التي أبلغ عنها مكتب المراقبة الداخلية (A/51/432)، المرفق)، وأشير إليها في تقرير اللجنة السابق (A/51/684). وقد أفيدت اللجنة بأنه، بالإضافة إلى الخطوات التصحيحية المبينة في الفقرة ١٠ من تقريرها، بأن تشكيل لجنة العقود المحلية قد تغير بحيث يستبعد كبير الموظفين الإداريين من مداولاتها. وأفيدت اللجنة أيضا بأن القوة قد أجرت تحرياتها الخاصة ولم تجد أي دليل على التهريب.

١٥ - وتبين الفقرة ٨ من التقرير (A/51/405/Add.1) أن الإجراء الذي يتعين أن تتخذه الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين فيما يتصل بتمويل القوة يتمثل في اتخاذ قرار بأن تقيد لحساب الدول الأعضاء حصة كل منها في الرصيد غير المثقل به الذي يبلغ إجماليه ٣٠ ١٢٩ دولار (صافيه ٧٠٠ ١٠٦٦ دولار) للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦. وتوصي اللجنة بقبول هذا الاقتراح.

#### الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨

١٦ - اعتمدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٢٠/٥٠ باء المؤرخ ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٦، مبلغا إجماليه ٩٠٠ ٢٥٤ ٢٢ دولار (صافيه ٩٠٠ ٣٤٢ ٣١ دولار) لتغطية تكاليف القوة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ شاملا مبلغ ٩٠٠ ٧٦٠ دولار المخصص لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام. وستقسم هذه المبالغ بين الدول الأعضاء وفقا لمعدل شهري إجماليه ٩٠٨ ٦٨٧ ٢ دولارا (صافيه ٩٠٨ ٦١١ ٢ دولار)، رهنا بأن يقرر المجلس تمديد ولاية القوة إلى ما بعد ٣١ أيار/مايو ١٩٩٦.

١٧ - وتصل تقديرات التكلفة المقدمة من الأمين العام في تقريره (A/51/405/Add.2) إلى مبلغ إجماليه ٠٠٠ ٣٦٨ ٣٢ دولار (صافيه ٠٠٠ ٤٦٦ ٣١ دولار) للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨. ويبين هذا التقدير، كما هو موضح في الفقرة ٢٧ من التقرير، زيادة إجماليها ٠٠٠ ٨٧٤ دولار، أو ٢,٧ في المائة، بالمقارنة بفترة الـ ١٢ شهرا السابقة. وترجع هذه الزيادة إلى الاحتياجات المتعلقة باستئجار معدات مملوكة للوحدات بموجب البرنامج الجديد لتسديد التكاليف للحكومات المساهمة بقوات، وباستبدال المركبات، ومعدات الاتصال ومعدات تجهيز البيانات، وبالتأمين على المركبات ضد المسؤولية لصالح الغير. وعلى أساس شهري، يزيد إجمالي المبلغ المقرر شهريا وقدره ٣٣٣ ٦٩٧ ٢ دولارا (صافيه ١٦٦ ٦٢٢ ٢ دولارا) بمقدار إجماليه ٤٢٥ ٩ دولار (صافيه ٢٥٨ ١٠ دولار) عن المبلغ الشهري المقرر عن الفترة السابقة.

١٨ - ويستند ٥٩ في المائة من مجموع تقديرات التكاليف الواردة في التقرير إلى التكاليف والنسب القياسية، بينما تغطي نسبة الـ ٤١ في المائة المتبقية احتياجات تختص بها البعثة؛ ويبلغ إجمالي التكاليف غير المتكررة ٠٠٠ ٥١٧ ٢ دولار، بينما يبلغ إجمالي التكاليف المتكررة ٠٠٠ ٨٥١ ٢٩ دولار.

١٩ - وتبين الفقرتان ١٦ و ١٧ من التقرير (A/51/405/Add.2) عدم ورود أي تبرعات في الفترة قيد الاستعراض، غير أنهما تشيران إلى أن حكومة سويسرا توفر خدمات للإسعاف الجوي من أجل إعادة الأفراد الذين يصابون بجروح أو يمرضون أثناء أداء مهامهم في القوة إلى أوطانهم، حسب الاقتضاء. ولم تنشأ حاجة إلى هذه الخدمة في الفترة من كانون الثاني/يناير إلى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦. فضلا عن ذلك، أنشئ منذ شباط/فبراير ١٩٩٦ صندوق استئماني لتقديم دعم إضافي لأنشطة القوة، وقدمت حكومة اليابان مبلغا إجماليه ٣٤١ ٢٢١ دولارا. ولدى السؤال، أفيدت اللجنة بأن هذا المبلغ يمثل تبرعا اضافيا غير مدرج بالميزانية يرمي إلى توفير دعم سوقي وإداري للوحدة اليابانية. والتمست اللجنة أيضا مزيدا من المعلومات فيما يتعلق بالالتزامات التي تفي بها حكومة الجمهورية العربية السورية، فأبلغت بأنه لا يوجد لدى القوة حتى الآن اتفاق يتعلق بمركز القوات. وأن الأمم المتحدة أحيطت علما، من خلال المذكرات المتبادلة، بأنه سيجري معاملة القوة وفقا لاتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها لعام ١٩٤٦. بيد أن مباني مقر القوة في مخيم الفوار ومخيم الزيواني، فضلا عن سائر الأراضي المستخدمة لمواقع للقوة، تقدم لها دون مقابل.

٢٠ - وتبين الفقرة ٢٠ من تقرير الأمين العام أنه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، كان البيان المالي المراجع حسابيا عن الفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ يبين رصيدا فائضا بمبلغ ٠٠٠ ٣٥٨ ٢ دولار، بما في ذلك وفورات تحققت من التزامات سابقة غير مصفاة بمبلغ ٠٠٠ ١ ٠٨٧ دولار. وفيما يتعلق بالمبلغ الأخير، تكرر للجنة تأكيد تعليقاتها بشأن ضرورة ضبط واستعراض معالجة الالتزامات (انظر الفقرة ٩ أعلاه).

٢١ - وتكرر اللجنة أيضا تأكيد ما أبدته من تعليقات في تقرير سابق عن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (A/50/694/Add.1) بشأن ضرورة توضيح العناصر المستخدمة في حساب معدلات الاحتياجات التي تختص بها البعثة واختلافات البنود، وتعليل الفروقات الواسعة في النفقات تعليلا كاملا.

٢٢ - وتشككت اللجنة في الأرقام الواردة في قائمة الجرد الحالية في المرفق الثاني - باء من تقرير الأمين العام (A/51/405/Add.2)، التي تظهر فروقا واسعة في كثير من الحالات عند مقارنتها بالأرقام الواردة في التقرير السابق عن تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (A/50/386/Add.1). إذ ترد في قائمة الجرد الحالية أصناف معينة لم تكن مدرجة في التقرير الأخير. ولم يوضح ما إذا كان قد تم الحصول عليها من بعثات أخرى، أو ما إذا كان قد جرى الاستعاضة عن أصناف معينة كانت مدرجة في الميزانية. وتشير اللجنة إلى ما أبدته من تعليقات وملاحظات بشأن ضرورة وضع أساليب فعالة لرصد الموجودات (A/50/694/Add.1، الفقرة ١١). وقد أبلغت اللجنة في ذلك الوقت بأنه كان يجري وضع مجموعات من البرمجيات لذلك الغرض. وترى اللجنة أيضا أنه ينبغي تفصيل سياسة الاستعاضة عن الأصناف بصورة أكثر وضوحا.

٢٣ - ولم تجد اللجنة كثيرا من الدلائل التي تشير إلى إحراز تقدم في إدخال التكنولوجيا الجديدة في إعداد الميزانية، وتقديم التقارير عن تنفيذ الميزانية وإدارة جرد الأصناف فيما يتعلق بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك أو قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان. كما أنها لم تجد الأسباب التي قدمتها الأمانة العامة لتبرير التأخيرات أسبابا مقنعة بما فيه الكفاية. فقد أبلغت اللجنة بحدوث مشاكل تتصل بإدخال نظام المعلومات الإدارية المتكامل وربطه بنظام SUN ومجموعات البرمجيات PROGEN، مما أحدث تعقيدات في عملية إدخال البيانات واستعراضها والإبلاغ عنها. وفي الوقت ذاته، أبلغت اللجنة بأنه لم يتم بعد إدخال نظام SUN في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، نظرا للحاجة لتحسين الأجهزة الموجودة لتجهيز البيانات. وتكرر اللجنة مرة أخرى التأكيد على أن الأخذ بأسباب الدعم التكنولوجي العملي لا بد وأن يحظى بالاهتمام الكامل من جانب الأمانة العامة. وأبلغت اللجنة أيضا بأن قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان ستكونان أول البعثات التي تجرب نظام المعلومات الإدارية المتكامل.

٢٤ - وأحاطت اللجنة علما بما أبداه الأمين العام من تعليقات وملاحظات في تقريره عن تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (A/51/405/Add.2، الفقرة ٣٠) وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (A/51/335/Add.2، الفقرة ٣١)، مفادها أنه يستحيل تقديم أي اقتراح في هذه المرحلة، أخذا في الاعتبار الولايات التي أقرها مجلس الأمن بالنسبة لهيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان، التي لا تزال سارية ولم يتم تنقيحها. وتشير اللجنة إلى أنها لا تجادل، ولم تجادل قط، في ولايات أي من هذه البعثات. وهي تعتقد أن شفافية الميزانية تستلزم توفير المعلومات عن التكلفة الكاملة لكل نشاط من الأنشطة. وينبغي في هذا الصدد تعديل الأرقام الواردة في الفقرات ٩ إلى ٢٠ من الوثيقة A/50/684/Add.1 لتصبح كالتالي، بالنسبة لعام ١٩٩٧ فقط: ٧٧ مراقبا عسكريا في قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك بتكلفة إجمالية قدرها

٥٧ مراقبا عسكريا في قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بتكلفة إجمالية قدرها ٩ ٥٢٦ ٠٠٠ دولار؛ و ٦ ٢٨٩ ٩٠٠ دولار.

٢٥ - ويلبي البند ١ من الميزانية، تكاليف الأفراد العسكريين، احتياجات يقدر مجموعها بمبلغ ١٧ ٧١٦ ٠٠٠ دولار (انظر الوثيقة A/51/405). ويرد مبلغ ٣٠٠ ٠٠٠ دولار لتعويضات الوفاة والعجز، محسوبا بالاستناد إلى الخبرة السابقة. كما يتضمن هذا البند من الميزانية مبلغ ٤٢١ ٠٠٠ دولار للمعدات المملوكة للوحدات. وكما يتضح من الفقرة ٢ من المرفق الثاني - جيم للتقرير، يتضمن هذا المبلغ تكلفة عقود الاستئجار مع الخدمات بالنسبة لـ ٢٢ مركبة عسكرية (٣٦٨ ٠٠٠ دولار) كان من المقرر أن تستأجرها الأمم المتحدة خلال فترة الميزانية قيد البحث وفقا للإجراء الجديد المتبع في تحديد المبالغ التي تسدد للدول الأعضاء مقابل المعدات المملوكة للوحدات. وفي حال عدم تنفيذ البرنامج المتعلق بالمعدات المملوكة للوحدات، ستكون تكلفة الشراء المباشر لهذا العتاد هي ٢,٥ مليون دولار. كما يشمل الاعتماد المخصص لهذه المعدات ٥٢ ٥٠٠ دولار تغطية جزئية لتكاليف المعدات وفقا للنظام القديم لتسديد التكاليف للدول الأعضاء.

٢٦ - ويدرج اعتماد بمبلغ ٥ ٥٧٦ ٠٠٠ دولار لتكاليف الموظفين المدنيين فيما يتصل بإنشاء ١٢٠ وظيفة مدنية (٣٦ موظفا دوليا و ٨٤ موظفا محليا). وعندما استفسرت اللجنة عن ذلك، أبلغت بأنه قد تم في شباط/فبراير ١٩٩٧ شغل الوظائف الفنية الخمس المأذون بها، وثلاث من وظائف الخدمات العامة الخمس المأذون بها، كما أصبح جميع الموظفين المحليين الـ ٨٤ المأذون بهم على رأس عملهم.

٢٧ - وتلاحظ اللجنة وجود اعتماد قدره ٣ ٥٢٦ ٠٠٠ دولار ضمن البند ٥ من الميزانية، عمليات النقل، يخصص منه مبلغ ١ ٣٥٢ ٠٠٠ دولار لشراء مركبات. وأبلغت اللجنة بأن ٣٥ مركبة قد تجاوزت عمرها الافتراضي. وعندما استفسرت عن ذلك، أبلغت أيضا بأن الاستخدام المستمر المتصل بأنشطة عمليات القوة، بالإضافة إلى طول المسافات على الطرق الجبلية الوعرة، قد أدت إلى أن تسجل المركبات معدلات إحلال أعلى من المعايير القياسية - وهي ٥ سنوات أو ١٢٠ ٠٠٠ كيلومتر بالنسبة لسيارات الركاب المدنية والجيب والشاحنات الخفيفة والحافلات الصغيرة؛ و ٨ سنوات أو ١٣٥ ٠٠٠ كيلومتر بالنسبة لسيارات الإسعاف، والحافلات المتوسطة أو الثقيلة، والشاحنات حتى حمولة ٤ أطنان؛ ثم ١٠ سنوات أو ٢٥٠ ٠٠٠ كيلومتر للحافلات والشاحنات الثقيلة والشاحنات الجرارة التي تزيد حمولتها عن ٤ أطنان.

٢٨ - وتلاحظ اللجنة أيضا وجود اعتماد بمبلغ ١٥٢ ٠٠٠ دولار للتأمين على المركبات. ويبيّن المرفق الثاني - ألف لتقرير الأمين العام زيادة حادة في أقساط التأمين عند مقارنتها بعرض الميزانية السابق: من ١٩٦ دولارا إلى ٤٢٥ دولارا بالنسبة لسيارات الركاب المدنية، ومن ٢٥٠ دولارا إلى ٢٨٦ دولارا بالنسبة للمركبات العسكرية. وأبلغت اللجنة بأن الزيادة لا تتصل فحسب بأن منطقة عمل البعثة تعتبر منطقة مخاطر عالية، وإنما تتعلق أيضا بارتفاع عدد الحوادث في البعثة في الفترة الأخيرة. وأبلغت اللجنة كذلك بالإجراءات التي اتخذت للسيطرة على الموقف، مثل دورات القيادة الاحتراسية للسيارات، وخفض جميع

عمليات قيادة المركبات بنسبة ١٠ في المائة، وفرض قيود على المسافات التي تقطعها المركبات، والحد من استخدام المركبات واستخدام الحافلات الصغيرة التي تسع عدة ركاب ويقودها سائق محنك في السفر لأغراض غير رسمية. وترحب اللجنة بهذه المبادرات.

٢٩ - ويتضمن البند ٣ من الميزانية، أماكن العمل/الإقامة، اعتمادا بمبلغ ٢٩٣ ٠٠٠ دولار، يشمل مبلغ ٤٤٣ دولار للتشييد/المباني الجاهزة. وقد طلبت اللجنة مزيدا من الإيضاحات فيما يتعلق بمشاريع التشييد الواردة في المرفق الثامن - باء للتقرير، التي يبلغ إجماليها ٣٦٠ ٢٠٠ دولار. وتلاحظ اللجنة أن بعضا من هذه المشاريع لم يتم إنجازها خلال الفترة السابقة، مثلما يتضح في الفقرة ١٣ أعلاه.

٣٠ - وتحدد الفقرة ٢٢ من التقرير (A/51/405/Add.2) الإجراءات التي يتعين على الجمعية العامة اتخاذها في دورتها الحادية والخمسين فيما يتصل بتمويل قوة الأمم المتحدة لفض الاشتباك. وتوصي اللجنة الاستشارية بالموافقة على اقتراح الأمين العام بأن ترصد الجمعية العامة مبلغا إجماليه ٣٦٨ ٠٠٠ دولار (صافيه ٤٦٦ ٠٠٠ دولار) للفترة التي تبدأ في ١ تموز/يوليه ١٩٩٧، على أن يقسم على الدول الأعضاء وفقا لمعدل شهري إجماليه ٣٣٣ ٦٩٧ ٢ دولارا (صافيه ١٦٦ ٦٢٢ ٢ دولارا)، رهنا بتمديد مجلس الأمن ولاية القوة. وتوصي اللجنة أيضا بالموافقة على قرار بأن يخصم الرصيد الفائض البالغ ٣٥٨ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء.

#### ثانيا - قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان

٣١ - أنشأ مجلس الأمن قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان بموجب قراره ٤٢٥ (١٩٧٨) المؤرخ ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨ للقيام بعمليات في الجنوب اللبناني. ومدد مجلس الأمن ولاية البعثة عدة مرات، كان آخرها في قراره ١٠٩٥ (١٩٩٧) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، الذي مدد المجلس بموجبه ولاية القوة حتى ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٧.

٣٢ - وتبين الفقرتان ١٢ و ١٣ من تقرير الأمين العام (A/51/535/Add.2) أن الموارد التي توفرت للبعثة منذ إنشائها حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧ بلغ إجماليها ٧٥٥,٢ مليون دولار. وتقدر النفقات بمبلغ إجماليه ٧٣٩,١ مليون دولار للفترة ذاتها. وقسمت على الدول الأعضاء بمبالغ إجماليها ٦٤٥,٢ مليون دولار فيما يتعلق بالقوة منذ إنشائها حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧؛ وكان مجموع الاشتراكات المسددة حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ يبلغ ٤٧١ مليون دولار. ويشتمل الرصيد غير المسدد البالغ ١٧٤,٢ مليون دولار على مبلغ ١٩,٦ مليون دولار تم نقله إلى حساب خاص وفقا لقرار الجمعية العامة ١١٦/٣٦ ألف المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١.

٣٣ - وكما هو الحال مع قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، تم تسديد المبالغ للدول المساهمة بقوات حتى ٣١ آذار/مارس ١٩٩٦، غير أنه تم إبلاغ اللجنة الاستشارية بأنه سيتم تغطية المدفوعات حتى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ بعد عمليات سداد تتم في آذار/مارس ١٩٩٧. وكما يتبين من الفقرة ٢٢ من تقرير الأمين العام، فإن المبلغ المستحق لتغطية تكليف القوات للفترة المنتهية في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧ هو ٥٢ مليون دولار.

#### تقرير الأداء عن الفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦

٣٤ - يتضمن تقرير الأمين العام (A/51/535/Add.1) معلومات عن الأداء المالي لقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان للفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦، ويبين الاجراءات التي يتعين أن تتخذها الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين فيما يتعلق بتمويل القوة. غير أن التقرير تشوبه السلبيات الوارد وصفها في الفقرة ٧ أعلاه. فالتعليقات والتفسيرات إما أنها غير كافية أو غير متسقة. وتكرر اللجنة التأكيد على طلبها توحيد تقارير الأداء التي ينبغي أن تتضمن معلومات شاملة وتبريرا كاملا وتعليقات للاختلافات عن الموارد المعتمدة في الميزانية.

٣٥ - وتوضح الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام أن إجمالي الموارد التي توفرت للقوة للفترة من ١ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦ بلغ ٥٣ ٨٧٤ ٠٠٠ دولار (صافيه ٥٢ ٤٤٨ ٠٠٠ دولار). ووصلت النفقات إلى مبلغ إجماليه ٥١ ٠١٠ ٥٠٠ دولار (صافيه ٣٠ ٧٦٨ ٤٩ دولار)، مما أسفر عن وجود رصيد غير مثقل يبلغ ٢ ٨٦٣ ٥٠٠ دولار. ونشأ هذا الرصيد في المقام الأول عن انخفاض تكاليف تناوب الأفراد العسكريين عما كان مقدرًا لها، بالإضافة إلى نقل المركبات والمعدات والمولدات من بعثات أخرى؛ وارتفاع معدل الشغور الناشئ عن بطء الاستعاضة عن الموظفين الدوليين الذين يعاد تكليفهم للعمل في بعثات أخرى لحفظ السلام - بنسبة ١١ في المائة في الفئة الفنية، و ١٠ في المائة في فئة الخدمات العامة وفئة الخدمة الميدانية.

٣٦ - ويبين البند ١ من الميزانية، تكاليف الأفراد العسكريين، تحقيق وفورات قدرها ٧٩٠ ٩٠٠ دولار فيما يتعلق بنشر القوات وتناوبها وإعادةها إلى الوطن. وعند الاستفسار عن ذلك، أفيدت اللجنة بأن ذلك قد نشأ عن انخفاض الأسعار التي أمكن الحصول عليها من شركات المقاولات والخطوط الجوية عما كان مقدرًا من قبل. وفيما يتعلق بتعويضات الوفاة والعجز، أبلغت اللجنة بأنه تم الإبلاغ عن ثلاث حالات خسائر في الأرواح خلال الفترة، دون أن يرد بشأنها أي مطالبات من الحكومات المعنية. ولذلك، يجري الإبقاء حاليا على الالتزام الأصلي البالغ ٤١٧ ٠٠٠ دولار.

٣٧ - وتلاحظ اللجنة المبلغ الكبير نسبيا من الالتزامات غير المصفاة للفترة، الذي يرد في المرفق الأول للتقرير (A/51/535/Add.1)، ويبلغ ٣٣ ٨٥٥ ٨٠٠ دولار، أي بنسبة ٦٨ في المائة من النفقات المبينة أعلاه. غير أنه أثناء نظر اللجنة في التقرير، أبلغت بأن تلك الالتزامات قد خفضت إلى ١٨,٢ مليون دولار - ١٥ مليون دولار تتصل بالتكاليف العسكرية، ومليونًا دولار تتصل بعمليات النقل، و ١,٢ مليون دولار تتصل بالنفقات

الأخرى. وسعت اللجنة للحصول على مزيد من الإيضاحات بشأن أسباب التأخيرات في تجهيز تلك الالتزامات والإبلاغ عنها، حيث كان قد تم إبلاغها بأن البيانات الواردة في التقرير ترجع إلى نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٦، رغم أن التقرير نفسه مؤرخ ٣ شباط/فبراير ١٩٩٧. وفي هذا الصدد، أحيطت اللجنة علماً بالإجراءات الشاقة والمعقدة لمعالجة حسابات البعثة، وبجميع الخطوات التي تتخذ ما بين إدخال البيانات وعرضها واستعراضها حتى الإبلاغ عنها. وكما هو مبين في الفقرة ٢٣ أعلاه، فإن التأخيرات في معالجة الحسابات، رغم إدخال برمجيات حاسوبية متقدمة، تظل مدعاة للقلق البالغ.

٣٨ - وتلاحظ اللجنة أن الفرع الثالث والمرفق الثالث من تقرير الأمين العام يتضمنان التقرير والمعلومات المتعلقة بالأضرار الناجمة عن الحادث الذي وقع في قانا في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦ التي طلبتها الأمانة العامة في قرارها ٨٩/٥٠ باء. والتكاليف الإجمالية البالغة ٦١٨ ٧٧٣ ١ دولاراً تقريباً لا تتضمن تكاليف المستشفى لثلاثة جنود وتبلغ حوالي ٢٠٠ ٠٠٠ دولاراً. أما المرفق الثالث للتقرير فيتضمن تفصيلاً للتكاليف المقدرة التي تعزى مباشرة إلى الحادث، وتبلغ نحو ٣١٩ ٨٩٣ دولاراً منها مبلغ ٧٥٠ ١٣١ دولاراً استخدم لإجراء إصلاحات فورية (انظر الوثيقة A/51/535/Add.1، الفقرة ١٠). وستتم عملية نقل مقر قيادة الكتيبة الفيجية، على ثلاث مراحل بين تموز/يوليه وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، بتكلفة إضافية تقدر بمبلغ ٣٠٠ ٨٨٠ دولاراً. وقد أبلغت اللجنة أن نقل الكتيبة الفيجية جاء نتيجة للحادث؛ ولولا ذلك، ما كان هناك أي نية لنقلها. وأبلغت اللجنة أيضاً أنه اعتباراً من ١٥ آذار/مارس ١٩٩٧، وبالإضافة إلى المبلغ الذي قيد في تقرير الأداء المطروح للاستعراض وقدره ٧٥٠ ١٣١ دولاراً يتوقع أن تُسجل احتياجات قدرها ٥٢٤ ٨٨٤ دولاراً في أثناء فترة الميزانية الحالية (منها مبلغ ٨٦٦ ٣٦٣ دولاراً تقابل التكاليف المبينة في الفقرة ١٢ من تقرير الأمين العام، ومبلغ ٥٢٤ ٥٢٠ دولاراً تقابل المرحلتين الأولى والثانية من عملية نقل الكتيبة الفيجية). وتتضمن الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨، احتياجات بمبلغ ٨٠٠ ٢٨٥ دولاراً تقابل تكلفة المرحلة الثالثة (انظر الجدول).

نفقات واحتياجات الميزانية في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٧، فيما يتصل  
بحادث قانا الذي وقع في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦ الوارد وصفه في تقرير  
الأمين العام (A/51/535/Add.1)

التكاليف المتصلة بالإصلاحات الفورية التي تعزى مباشرة إلى الحادث الذي وقع في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦، والمشار إليها في المرفق الثالث من التقرير (دولارات الولايات المتحدة)	التكاليف المتصلة بالعمليات التي تعزى مباشرة إلى الحادث الذي وقع في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦، والمشار إليها في المرفق الثالث من التقرير (دولارات الولايات المتحدة)
---	--

التكاليف المتصلة بنقل مقر قيادة الكتيبة الفيجية (المرحلة الأولى والثانية والثالثة) والمبينة في الفقرة ١٣ من التقرير
---

النفقات المقيدة في تقرير الأداء للفترة (١ شباط/فبراير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٦)

٧٥٠ ١٣١

تقديرات النفقات المخصصة في الفترة المالية الحالية (١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٧)

٨٦٦ ٣٦٣

٥٢٤ ٥٢٠

٢٨٥ ٨٠٠	الاحتياجات المقترحة في تقديرات التكلفة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/ يونيه ١٩٩٨
<u>٧٣ ٩٧٦</u>	المبلغ المتبقي الذي سيخصص بين الفترة الحالية وتقديرات التكلفة
<u>٨٨٠ ٣٠٠</u>	٣٩٧ ٧٠٢
	٨٩٣ ٣١٨
	مجموع المبالغ المقدرة

٣٩ - وتلاحظ اللجنة وجود تجاوز في النفقات قدره ٦٠٠ ١٥٢ دولار فيما يتعلق بلوازم الصيانة تحت البند ٣ من الميزانية، أماكن العمل/الإقامة. وكما هو مبين في الفقرة ٢٨ من المرفق الثاني لتقرير الأمين العام، فقد نتج هذا المبلغ عن الإصلاحات المطلوبة لوحيدات الاغتسال والإقامة التي وردت من ممبasa في حالة غير ملائمة. وتشدد اللجنة على ضرورة التحقق من حالة المركبات والمعدات قبل شحنها إلى بعثة أخرى لتجنب النفقات الزائدة غير الضرورية والانتقادات.

٤٠ - وتبين الفقرة ١٥ من تقرير الأمين العام أن الإجراءات التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين فيما يتصل بتمويل قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان يتمثل في اتخاذ قرار يقيد لحساب الدول الأعضاء حصص كل منها في الرصيد غير المثقل البالغ إجماليه ٥٠٠ ٨٦٣ ٢ دولار (صافيه ٧٠٠ ٦٧٩ ٢ دولار) للفترة من ١ شباط/ فبراير إلى ٣٠ حزيران/ يونيو ١٩٩٦. وتوصي اللجنة بقبول هذا الاقتراح.

#### الميزانية المقترحة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨

٤١ - اعتمدت الجمعية العامة، في قرارها ٨٩/٥٠ باء المؤرخ ٧ حزيران/ يونيو ١٩٩٦ مبلغاً إجماليه ٨٠٠ ٧٢٢ ١٢٥ دولار (صافيه ٨٠٠ ٦٦٥ ١٢٢ دولار) لمواصلة القوة للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٦ إلى ٣٠ حزيران/ يونيو ١٩٩٧، يشمل مبلغ ٨٠٠ ٩٦٥ ٢ دولار لحساب الدعم لعمليات حفظ السلام، ويقسم بمعدل شهري إجماليه ٩٠٠ ٤٧٦ ١٠ دولار (صافيه ١٥٠ ٢٢٢ ١٠ دولار) رهنا بقرار مجلس الأمن بتمديد ولاية القوة بعد ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٦.

٤٢ - وتبلغ تقديرات التكلفة التي قدمها الأمين العام (A/51/535/Add.2)، للفترة من ١ تموز/ يوليو ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/ يونيو ١٩٩٨ ما إجماليه ١٦٦ ١٢٢ ٠٠٠ دولار (صافيه ١١٨ ٠٣١ ٠٠٠ دولار). وتعكس هذه التقديرات نقصاناً إجماليه ٥٩١ ٠٠٠ دولار أو ٠.٥ في المائة عن تقديرات فترة الـ ١٢ شهراً السابقة، نظراً لانخفاض تكاليف تناوب الوحدات العسكرية نتيجة لانخفاض الأسعار التي تم الحصول عليها بالنسبة للطائرات التجارية والحكومية. وتعزى الوفورات الأخرى إلى انخفاض الاحتياجات تحت بند قطع الغيار والتصليح والصيانة للمركبات، إذ لن تكون هناك حاجة إلى تجديد ناقلات الأفراد المدرعة خلال هذه الفترة.

٤٣ - ويستند ٦٧ في المائة من مجموع تقديرات التكلفة الواردة في تقرير الأمين العام إلى تكاليف ومعدلات قياسية، في حين تغطي النسبة المتبقية وقدرها ٣٣ في المائة احتياجات خاصة بالبعثة؛ أما التكاليف غير المتكررة فيبلغ إجماليها ١٣٨ ٠٠٠ دولار، في حين يبلغ إجمالي التكاليف المتكررة ١١٦ ٠٢٨ ٠٠٠ دولار.

٤٤ - ولم ترد أي تبرعات لهذه الفترة ولم تنشأ خلالها أي صناديق استثمارية. وتقدم حكومة سويسرا، كما هو الحال بالنسبة لقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، خدمات الإسعاف الجوي لنقل الجرحى أو المرضى من الأفراد إلى أوطانهم حسب الاقتضاء (انظر الفقرة ١٩ أعلاه).

٤٥ - وتبين الفقرة ١٨ من تقرير الأمين العام أن البيان المالي المراجع حسابيا للفترة من ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، يظهر، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ رصيذا فائضا قدره ١٠ ٦٥٧ ٠٠٠ دولار. وكما هو الأمر في حالة قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك، يشمل هذا الرصيد مبلغا كبيرا للغاية من الالتزامات غير المصفاة مجموعه ٨ ٤٠١ ٠٠٠ دولار. وفي هذا الصدد، تكرر اللجنة تعليقاتها وملاحظاتها الواردة في الفقرة ٩ أعلاه. علاوة على ذلك، تلاحظ اللجنة أن صافي العجز التشغيلي المسقط بالنسبة لقوة يبلغ ٢٣٤,٧ مليون دولار، ويعزى بدرجة رئيسية إلى ارتفاع مستوى الاشتراكات المقررة غير المسددة التي يبلغ مجموعها ١٧٤,٢ مليون دولار، على نحو ما ورد في الفقرة ٣٢ أعلاه.

٤٦ - والتكاليف المقدرة الواردة في تقرير الأمين العام تغطي ٥١٣ ٤ من الأفراد العسكريين، منهم ٩٩٥ فردا يقدمون الدعم في مجال السوقيات، ويؤازرهم عنصر من الموظفين المدنيين قوامه ٤٨٧ موظفا (١٤٣ من الفئة الفنية و ٣٤٤ محليون). ويشمل العنصر الأخير زيادة في عدد الوظائف المحلية بمقدار ١٥١ وظيفة تغطي من المساعدة المؤقتة العامة. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة بأنه في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٧، كانت ١٥ وظيفة مشغولة من الوظائف الفنية المأذون بها والبالغ عددها ١٨ وظيفة، و ٤٤ وظيفة مشغولة من وظائف الخدمات العامة المأذون بها والبالغ عددها ٤٥ وظيفة، وكان ٧٩ موظفا من موظفي الخدمات الميدانية المأذون بهم والبالغ عددهم ٨٠ موظفا على رأس عملهم، وكان ١٨٩ موظفا محليا من الموظفين المحليين المأذون بهم والبالغ عددهم ١٩٣ موظفا على رأس عملهم، وكانت ١٤٠ وظيفة مشغولة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة البالغ عددها ١٥١ وظيفة.

٤٧ - وتلاحظ اللجنة أن الاعتماد المخصص للموظفين الدوليين والمحليين، تحت البند ٢ من الميزانية، تكاليف الموظفين المدنيين، انخفض من ٢٠ ٠٩٤ ٠٠٠ دولار في فترة الـ ١٢ شهرا الماضية إلى ١٩ ٧١١ ٠٠٠ دولار في التقديرات، بسبب تحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة البالغ عددها ١٥١ وظيفة والمذكورة في الفقرة ٤٦ أعلاه، إلى وظائف محلية برتبة أدنى. وأبلغت اللجنة أن الظروف التشغيلية والأمنية، كانت ستجعل التعاقد على هذه الخدمات بطرق أخرى صعبا وأبھظ تكلفة. بيد أن اللجنة توصي

بتحويل وظائف المساعدة المؤقتة العامة المشغولة والبالغ عددها ١٤٠ وظيفة، بدلا من الوظائف المقترحة والبالغ عددها ١٥١ وظيفة، إلى وظائف محلية ثابتة، وأن تعدل تقديرات التكلفة وفقا لذلك.

٤٨ - وتلاحظ اللجنة أنه لا يوجد اعتماد تحت بند المعدات المملوكة للوحدات. وقد طلبت اللجنة مزيدا من المعلومات في هذا الصدد وأبلغت بأن إدخال الترتيبات الجديدة المتعلقة بالمعدات المملوكة للوحدات لن تكون فعالة من حيث التكلفة في الوقت الحاضر في هذه البعثة بالذات، إذ أن معظم المعدات مملوكة للأمم المتحدة، وتم الحصول عليها بموجب ترتيبات سابقة، وإن كانت قد استهلكت بالكامل ولا تزال تستخدم. علاوة على ذلك، فإن القوة هي بعثة انقضى على إنشائها وقت طويل ولديها الموظفون المدنيون الملائمون والهياكل الأساسية الملائمة لدعم الوحدات. على أنه سيتعين الاستعاضة عن بعض المعدات في المستقبل المنظور؛ وفي هذا السياق، سينظر في إمكانية استخدام المعدات المملوكة للأمم المتحدة أو المعدات المملوكة للوحدات، وفي الحالة الأخيرة سيتم اتباع إجراءات جديدة.

٤٩ - ويرد اعتماد قدره ٩٠٧٨٠٠٠ دولار تحت بند عمليات النقل. وقد استفسرت اللجنة عن النقصان في تقديرات التكلفة الحالية تحت بند قطع الغيار والتصليح والصيانة خلال الفترة السابقة، من ٧٨٨ ٤ دولار إلى ٣٠١٣٠٠٠ دولار، وأبلغت بأن ذلك يرجع في معظم الحالات إلى عدم وجود حاجة إلى تجديد ناقلات الأفراد المدرعة خلال هذه الفترة. وتلاحظ اللجنة أيضا أن المرفق الثاني - ألف يبين، تحت هذا البند، التكاليف السنوية للمركبات من النوع المدني بمقدار ١٢٠٠ دولار لكل مركبة وللمركبات من النوع العسكري بمقدار ٥٥٠٠ دولار لكل مركبة. وأبلغت اللجنة أن المبلغ المرصود في تقديرات التكلفة يقوم على أساس آخر الاتجاهات المتبعة في البعثة، إلا أنه وفقا للتكاليف بالمعدلات القياسية فإن الاعتماد سيصل إلى ما يقرب من ٦ ملايين دولار. بيد أن اللجنة تؤكد من جديد أن التفسيرات المتعلقة بالتكاليف ينبغي أن تقدم عندما تكون خارجة عن التكاليف بالمعدلات القياسية. وكلا التقريرين اللذين درسا فيما يتصل بقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك وقوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان يفتقران إلى معلومات تكميلية في هذا الصدد.

٥٠ - وهناك اعتماد قدره ٢٩٣٠٠٠٠ دولار إدراج تحت هذا البند من الميزانية لشراء مركبات. وقد أبلغت اللجنة أن أسطول قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان من المركبات البالغ قوامه ١٠٥٦ مركبة يتضمن وحدات مستبدلة قديمة من بعثات أخرى. والغرض من المركبات الجديدة المقترحة البالغ عددها ٥٧ مركبة هو أن تحل محل الوحدات التي ستتجاوز عمرها الفعلي المتوقع خلال الفترة.

٥١ - وتلاحظ اللجنة أن هناك زيادة في تقديرات التكاليف قيد النظر من ١٩٨٥٠٠٠ دولار في الفترة الحالية إلى ٢٤٨١٠٠٠ دولار فيما يتعلق بالوقود والزيوت ومواد التشحيم. وقد أبلغت اللجنة أن الزيادات الحادة في الأسعار خلال الأشهر الستة الأولى من الفترة الحالية أدت إلى ارتفاع الاحتياجات المقدمة. وفي حين زاد استهلاك الوقود بالنسبة للمركبات بسبب زيادة الاستخدام أثناء الأحداث الأخيرة، ولأن المركبات القديمة تستهلك كميات كبيرة من الوقود ومواد التشحيم، فقد بذلت جهود لخفض الاستهلاك، وتحسين

المساءلة وتحديد الاحتياجات على نحو أفضل، والاستعاضة عن مولدات الكهرباء القديمة، غير فعالة من حيث الطاقة، لكونها تستهلك كميات كبيرة من وقود الديزل. وفيما يتعلق بالزيادة الحادة في التأمين على المركبات، فإن الملاحظات الواردة في الفقرة ٢٨ أعلاه تنطبق عليها.

٥٢ - وتوجز الفقرة ٣٥ من التقرير الإجراءات التي ستتخذها الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين فيما يتصل بتمويل القوة. وإذ تضع اللجنة في اعتبارها التعليقات والملاحظات الواردة أعلاه (لا سيما الفقرة ٤٧، توصي باعتماد مبلغ إجماليه ١٢٢٠٣٥٠٠٠ دولار (صافية ١١٧٩٢٦٠٠٠ دولار) للفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٩٧ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٨ يقسم بمعدل شهري إجماليه ٥٨٣ ١٦٩ ١٠ دولارا (صافيه ٨٢٧ ١٦٦ ٩ دولارا)، رهنا بقيام مجلس الأمن بتمديد ولاية القوة. وتوصي اللجنة أيضا بقبول طلب وقف العمل بأحكام البنود ٣-٤ و ٤-٤ و ٥-٢ و ٥-٢ (ب) و ٥-٢ (د) من النظام المالي للأمم المتحدة حتى يمكن نقل الرصيد الفائض البالغ ١٠ ٦٥٧ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ شباط/فبراير ١٩٩٣ إلى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، إلى الحساب المنشأ عملا بقرار الجمعية العامة ٩/٣٤ هاء والاحتفاظ به كحساب معلق إلى أن تتخذ الجمعية العامة قرارا آخر بشأن التصرف فيه.

-----